


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/11/33/Rev.1
7 September 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، ٨-١٩ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٢
البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت*

التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية**

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - المقدمة

- ١- أقر مؤتمر الأطراف، في المقرر ٦/١٠، الحاجة الملحة لتحسين القدرة على تعميم الأهداف الثلاثة للاتفاقية في استراتيجيات وخطط عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية كوسيلة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وتحسين مساهمتها للتنمية المستدامة والرفاهية. وقرر أيضا إنشاء فريق خبراء معني بالتنوع البيولوجي للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية ومكلف بإبراز الصلات بين الأهداف الثلاثة للاتفاقية والقضاء على الفقر، وتحديد أنجع النهج نحو وضع إطار بشأن بناء القدرات من أجل تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر.
- ٢- وقد اجتمع فريق الخبراء في دهرادون بالهند في الفترة من ١٢ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. أما تقريره، الذي يتضمن "توصيات دهرادون"، فغرض على نظر الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الرابع (UNEP/CBD/WGRI/4/5).
- ٣- وأعرب الفريق العامل في هذا الاجتماع عن الترحيب بالمعلومات الواردة في إجراءات اجتماع فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية، بما في ذلك تحليل الأسباب الجذرية لفقدان التنوع البيولوجي والفقر، والصلات المشتركة بينهما،
- ٤- كما طلب الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الرابع من الأمين التنفيذي أن يدعو الأطراف إلى التعبير عن وجهات نظرها بشأن "توصيات دهرادون" مع مراعاة المناقشات داخل الفريق العامل ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة ريو + ٢٠. وطُلب من الأمين التنفيذي تقديم حصيلة عن التعليقات المبداة كي تُعرض على نظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.
- ٥- وفي ضوء ما تقدم، فإن مؤتمر الأطراف مدعو للنظر في توصيات دهرادون بصيغتها المنقحة والمرفقة بهذه الوثيقة. وتستند التوصيات إلى التقارير الواردة من الأطراف، خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ وبعده مع

* UNEP/CBD/COP/11/1

** أدخل الأمين التنفيذي هذا التفتيح على المذكرة الأصلية لإدراج مزيد من الاقتراحات والتغييرات على توصيات دهرادون الواردة من الأطراف بعد تاريخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ فيما يخص الوثائق الواردة في البلاغ SCBD/ITS/RS/DB/nm/79883.

١ - <http://www.cbd.int/recommendation/wgri/?id=13068#wgri-04-rec-04-fn01>.

لتقليل الآثار البيئية لعمليات الأمانة والمساهمة في تنفيذ مبادرة الأمين العام بأن تكون منظمة الأمم المتحدة محايدة مناخيا، طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

مراعاة نتائج مؤتمر ريو + ٢٠. وتم تجميع كل التقارير الواردة وإتاحتها لأغراض التشاور في الوثيقة UNEP/CBD/COP/11/INF/4.

٦- وقام الأمين التنفيذي، بالتشاور مع فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، بإعداد ورقة معلومات تتضمن الاختصاصات المقترحة لمواصلة عمله في سياق تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي ٢٠١١-٢٠٢٠ والهدف ٢٠ من أهداف أيتشي. وأعد الأمين التنفيذي أيضا مشروع تقرير من أجل تطوير مؤشرات التنوع البيولوجي والفقر في شكل وثيقة معلومات.

ثانيا - التوصية

٧- يوصي الفريق العامل بأن يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر باعتماد مقرر وفقا لما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

١- إن يدعو الأطراف ويشجع جميع الشركاء والجهات المانحة المعنية بعمليات التنوع البيولوجي والتنمية والبرامج إلى مراعاة الموجز التنفيذي الواردة في الوثيقة " الأسباب الجذرية لفقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما" (UNEP/CBD/WG-RI/4/5، المرفق الثاني) والوثيقة لإجراءات فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية وتحليل فريق الخبراء للأسباب الجذرية لفقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما" (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/11) في خططها وسياساتها وإجراءاتها ذات الصلة وفي تنفيذ البرامج المعنية؛

٢- إن [يؤيد] [إن يراعي] "توصيات دهرادون" مع الأخذ في الاعتبار التقارير المقدمة من الأطراف، والمناقشات أثناء الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية ونتائج مؤتمر ريو + ٢٠؛

٣- إن يقرر أن يواصل فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية أعماله ويرفع تقريراً إلى الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، شريطة توفر الأموال، وذلك للانتقال إلى خريطة طريق من أجل إدراج موضوع التنوع البيولوجي في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية في سياق الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف أيتشي للتنوع البيولوجي؛

٤- إن يشجع جميع الشركاء والجهات المعنية بالبرامج المتعلقة بالتنوع البيولوجي على النظر في مختلف الأبعاد والأولويات في جميع عمليات تقييم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

٥- إن يشجع جميع الشركاء والجهات المعنية بالبرامج المتعلقة بالتنوع البيولوجي في سياق القضاء على الفقر وتحقيق التنمية من أجل حماية الاستخدام العرفي للموارد البيولوجية والتشجيع على ذلك وفقا للممارسات الزراعية التقليدية التي تتماشى مع مقتضيات حفظ الطبيعة أو استخدامها بشكل مستدام؛

٦- إن يطلب من الأمين التنفيذي إحالة تقرير عن التقدم الذي أحرزه الفريق العامل المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية كي يُعرض على نظر الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف؛

٧- إن يدعو الأطراف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الأخرى إلى العمل على إتاحة أفضل الممارسات بشأن إدراج موضوع التنوع البيولوجي في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، وذلك بواسطة آلية تبادل المعلومات، عند الاقتضاء.

المرفق

توصيات دهرادون

إين مؤتمر الأطراف،

إذ يذكر بالقرار ٦/١٠ بشأن "إدراج موضوع التنوع البيولوجي في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية" الذي تمخض عن الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وذلك في الفترة ١٨-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠،

وإذ يذكر بأن الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية المعتمدة في عام ٢٠٠٠ في مؤتمر قمة الألفية،^٢ وأهداف ومواد الاتفاقية، وأهداف أيتشي للتنوع البيولوجي للخطة الاستراتيجية لأغراض التنوع البيولوجي في الفترة ٢٠١١-٢٠٢٠^٣ المعتمدة خلال الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، وعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي،

وإذ يسلم بإمكانات جميع الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي، (لاسيما المواد ٨ (ي)، ١٠ (ج)، ١٥، الفقرة ٧، والمادة ٨ (ط)، وجميع المواد ١٠ و ١١، والمادة ١٣ (أ))، وكذلك أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي في المساهمة بشكل كبير في الأبعاد المحددة للفقر مثل نقص المداخل وغياب المشاركة في اتخاذ القرارات وعدم الحصول على التعليم وعدم الوصول إلى مبادرات بناء القدرات،

وإذ يسلم بالصلات الواضحة بين موضوع المساواة بين الجنسين والتخفيف من حدة الفقر وحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بشكل مستدام،

وإذ يسلم بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+٢٠) والأعمال المتعلقة بالمضي قدما بأهداف التنمية المستدامة من قبل مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+٢٠) كإسهام في أهداف ما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يسلم، في سياق نتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+٢٠)، بدور الحصول على الموارد الجينية والنقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بشكل مستدام، والقضاء على الفقر وتحقيق الاستدامة البيئية،^٤

وإذ يسلم بأهمية إيجاد بيئة مواتية^٥ ضمن سياق التنمية المستدامة، هناك حاجة، في سياق التنقيف والتوعية، إلى تعزيز التوزيع السليم للإيرادات في السياسات الضريبية وغيرها من البرامج المعنية وتكثيف الجهود من أجل تحسين نطاق ونوعية التعليم الثانوي الأساسي والعالي،

وإذ يسلم بالحاجة الملحة إلى تحسين المعارف، بواسطة رصد وتقييم التنمية، وقيمة^٦ التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، لاسيما في سياق عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية،

^٢ - <http://www.un.org/millennium/>

^٣ - <http://www.cbd.int/sp/>

^٤ "المستقبل الذي نتطلع إليه"، الوثيقة الختامية لمؤتمر ريو + ٢٠، الفقرة ١٩٩.

^٥ - تشمل عبارة البيئة المواتية السياسات الحكومية التي تركز على إيجاد بيئة اقتصادية كلية وصيانتها وتشمل الموردين والمستهلكين فيما يخص التعاون بين الشركات (UNCTAD, 1998a, TD/B/COM.2/33).

وإذ يسلم، في إطار نتائج مؤتمر ريو+٢٠، بأهمية النظم الإيكولوجية جيدة الإدارة^٦ وإنعاش النظم الإيكولوجية المتدهورة لأغراض التنمية المستدامة وذلك من أجل تناول موضوع القضاء على الفقر،

وإذ يسلم بالحاجة إلى تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية على جميع المستويات ولما فيه خير لجميع الجهات الفاعلة؛

وإذ يسلم بأن الفقراء مستخدمون شرعيون للتنوع البيولوجي والخدمات البيئية الأخرى، وبأن استخدامهم للبيئة يعتبر أقل تأثيراً وأقل حدة عموماً مقارنة بالفئات متوسطة الدخل والأغنياء وبأن الفقراء هم أكثر عرضة لتهور البيئة،

وإذ يسلم بالأسباب الجذرية لفقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما، ومزايا إدراج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية والعكس بالعكس وذلك على النحو الذي حدده فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية،

وإذ يدرك شراكة بوسان للتعاون الإنمائي الفعال الذي تمخض عن الندوة الرابعة رفيعة المستوى بشأن فعالية المعونة^٨،

وإذ يرحب "بالإطار المتكامل للربط بين حفظ الأراضي الرطبة واستخداما الرشيد وبين القضاء على الفقر" الذي حظي بتأييد الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية مسار بشأن الأراضي الرطبة وإذ يأخذ علماً بالإسهامات المحتملة لاستخدام هذا الإطار في تيسير الصلات بين التنوع البيولوجي والقضاء على الفقر، لاسيما فيما يخص استخدام التنوع البيولوجي بشكل مستدام وفي النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية والنظم الإيكولوجية الساحلية والمائية،

وإذ يراعي نتائج اجتماع فريق الخبراء بشأن التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، ووجهات النظر المعبر عليها خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المخصص مفتوح العضوية المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، والتقارير الواردة من الأطراف بعد انعقاد الاجتماع الرابع للفريق العامل،

١- يشجع المنظمات الدولية، بما في ذلك المصارف الإنمائية متعددة الأطراف، ووكالات التعاون في مجال التنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على إدراج التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، بما في ذلك ضمن استراتيجيات التعاون الإنمائي، وتشمل أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والاستراتيجيات متعددة الأطراف والتثائية لتقديم المساعدة إلى الدول؛

٢- يشجع الأطراف وغيرها من الوكالات والمنظمات الدولية، بما في ذلك المصارف الإنمائية متعددة الأطراف، ووكالات التعاون الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤتمر الأمم المتحدة بشأن التجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وذلك لاستخدام مناهج ومحافل الجهات المتعددة المعنية وعمليات التقييم البيئية الاستراتيجية في تعزيز ما يلي:

^٦ - القيمة المتأصلة للتنوع البيولوجي والقيم البيئية والجينية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية والتربوية والثقافية والترفيهية والتجميلية للتنوع البيولوجي ودوره الحاسم في تعميم النظم الإيكولوجية التي تقدم الخدمات الأساسية، التي تعتبر الأسس الحاسمة للتنمية المستدامة ورفاهية الإنسان ("المستقبل الذي نتطلع إليه")، الوثيقة الختامية لمؤتمر ريو + ٢٠ (الفقرة ١٩٧).

^٧ - لاسيما، النظم الزراعية والمائية والمحيطات والبحار والغابات والأراضي القاحلة وشبه القاحلة والجافة والجبال.

^٨ - الندوة رفيعة المستوى بشأن فعالية المعونة، بوسان، جمهورية كوريا، من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(أ) التجارة البيولوجية المستدامة،^٩ التي يجب عدم استخدامها كأداة لتأييد الحواجز غير الجمركية، بل وإتاحة الفرص للحد من الفقر بما في ذلك تعزيز بناء القدرات الحالية فيما يخص برنامج التجارة البيولوجية لـالمبالغ المدفوعة مقابل الحصول على خدمات النظم الإيكولوجية؛

(ب) إدراج موضوع التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية واعتبارات القضاء على الفقر في سلاسل إمدادات المنتجات المستدامة وعمليات إضافة القيمة.

٣- يشجع الأطراف على رصد التقدم المحرز في تقييم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وكذلك إدراجها في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية وذلك باستخدام مؤشرات التنوع البيولوجي التي حددتها هذه العمليات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، وكذلك المؤشرات المستخدمة في الأهداف الإنمائية للألفية أو أسواق ريو أو أي مؤشرات ذات صلة أخرى؛

٤- يطلب من الأطراف والوكالات والمنظمات الدولية الحرص على تقييم الفرص والمخاطر المحتملة لتحديد القيمة الاقتصادية للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، لاسيما للقيام بما يلي:

(أ) اغتنام الفرص التي يتيحها تنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على وتقاسم المنافع، والمبالغ المدفوعة مقابل الحصول على خطط خدمات النظم الإيكولوجية، وغيرها من الآليات القائمة على السوق المتعلقة بالتنوع البيولوجي من أجل معالجة الفقر والنهوض بسبل العيش؛

(ب) تقييم المخاطر والمؤثرات الخارجية، وكذلك تصميم التدابير لتفادي وتقليل الضغوط السلبية للتنمية المفروضة على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، مثل التداعيات التوزيعية للآليات القائمة على السوق؛

٥- يطلب من الأطراف والوكالات والمنظمات الدولية مراعاة إسهامات التنوع البيولوجي وخدمات التنوع البيولوجي في رفاهية الإنسان، مع الحرص على إعداد السياسات والتخطيط المكاني وبرامج الاستثمارات الملائمة؛ بما في ذلك المسائل المتعلقة بالمناطق المحيطة بالمدن وتحويل استخدام الأراضي لأغراض +7توسع المدن،

٦- يطلب من الأطراف تكييف وإدراج الأولويات والمؤشرات المتعلقة بالقضاء على الفقر وتحقيق التنمية في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وكذلك في الخطط والاستراتيجيات المحلية والإقليمية؛

٧- يطلب من الأطراف والوكالات والمنظمات الدولية والقطاع الخاص تعزيز بيئة مواتية من أجل تقييم الجوانب الاقتصادية وغير الاقتصادية للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بالنسبة لعمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية؛

(أ) التشجيع على مشاركة جميع الجهات المعنية في عملية شفافة ومسؤولة لتصميم وتنفيذ الآليات القائمة على السوق لأغراض التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل معالجة أهداف القضاء على الفقر وتحقيق التنمية؛

(ب) إنشاء نظم ملائمة للتشجيع على الاستخدام المسؤول والمستدام للتنوع البيولوجي من جانب القطاع الخاص الذي يؤثر مباشرة في الحد من الفقر، وفي عدة أمور من ضمنها الحوافز والمثبطات، وآليات الامتثال والإنفاذ وبناء قدرات الجهات المعنية؛

(ج) تشجيع المصارف الإنمائية متعددة الأطراف والإقليمية على إدراج التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في ممارساتها في مجال الإقراض والتشغيل؛

^٩ - يشير مصطلح "التجارة البيولوجية" إلى الأنشطة المتعلقة بتجميع البضائع والخدمات وإنتاجها وتحويلها وتسويقها والمشتقة من التنوع البيولوجي الطبيعي (الأنواع والنظم الإيكولوجية)، في إطار معايير البيئة والاستدامة الاجتماعية والاقتصادية (http://biotrade.org/aboutGLOSS.asp).

٨- يدعو الأطراف والوكالات والمنظمات الدولية إلى تحديد وتعزيز السياسات والأنشطة والمشاريع والآليات المتعلقة بحفاظ التنوع البيولوجي و/أو الإنمائية والتي تقوي وضع المرأة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والفقراء والمهمشين والمستضعفين، ممن يعتمدون في تحقيق سبل عيشهم مباشرة على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

٩- يدعو الأطراف والوكالات والمنظمات الدولية إلى تطوير وتعزيز قدرة الأشخاص والمنظمات وتهيئة بيئة مواتية لاسيما في الدول الجزرية الصغيرة الأقل نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من أجل تقييم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بشكل فعال وكذلك إدراجها في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية من خلال القيام بما يلي:

(أ) إبراز وتطوير المهارات اللازمة في مجالات الاقتصاد والتفاوض والإدارة والمحاسبة بالنسبة لجميع الجهات الفاعلة (قطاعات التخطيط ووضع الميزانية واقتصاديات البيئة وغيرها من القطاعات ذات الصلة) وإشراكها في تصميم وتنفيذ ورصد برامج بناء القدرات من أجل تقييم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية لإدراجها في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية؛

(ب) الترويج لأفرقة التعلم بين البلدان وشبكات التعاون فيما بين بلدان الجنوب وآلية تبادل المعلومات لاتفاقية التنوع البيولوجي لبناء القدرات على جميع المستويات تيسيراً لنقل التكنولوجيا والحصول على المعارف وتبادل المعلومات؛

(ج) تشجيع جميع الشركاء المعنيين بما فيها وكالات الأمم المتحدة والوكالات الثنائية للتعاون الإنمائي والمصارف الإنمائية متعددة الأطراف من أجل تعزيز برامج بناء القدرات على المستويات المحلي والوطني والإقليمي وتنفيذها بفعالية؛

١٠- يدعو الأطراف إلى مراعاة الاعلان العالمي لحقوق الانسان، ضمانا للمشاركة الكاملة والفعالة لأكثر السكان تهميشا، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، مع الحرص على إعداد وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

١١- يدعو الأطراف والوكالات والمنظمات الدولية، استنادا إلى الدروس المستفادة والخبرة المكتسبة من التجارب الحالية لتعميم المسائل البيئية، رهنا بأوضاعها والتشريعات والسياسات المعمول بها حالياً، إلى النظر، عند الاقتضاء، في إدراج موضوع التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات ومشاريع القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، وذلك بالقيام بعدة أمور من ضمنها ما يلي:

(أ) إدراج الشواغل المتعلقة بالفقر والتنمية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، لاسيما في برامج العمل الوطنية للتكيف؛

(ب) إدراج موضوع التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في نظم الحسابات الوطنية (لإتمام مؤشر القائمة على الناتج الإجمالي المحلي) والخطط الإنمائية الوطنية والقطاعية وتنفيذها (مثلا بواسطة تقييم الأثر على مستوى البرامج والمشاريع)؛

(ج) ضمان تنفيذ التعاون الفني ذات الصلة بواسطة المشاركة في عملية تنقيح إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ضمن الجدول الزمني للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي؛

(د) توطيد التعاون الشفاف والمسؤول ومتعدد القطاعات الشاملة وتبادل المعلومات بين الوكالات الحكومية وغيرها من الجهات المعنية من خلال توضيح معالم حقوق الجهات المعنية، لاسيما حقوق وحدود الشعوب الأصلية

والمجتمعات المحلية ويوجه خاص حقها في الموافقة المسبقة والمستنيرة الحرة، وفي الاستفادة من التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية ومراقبتها؛

(هـ) العمل قدر الإمكان على تقييد التأثير سلبا على المستضعفين والفقراء بواسطة حفظ النظام الإيكولوجي والتنوع البيولوجي وكذلك، في حالة تعذر ذلك، تقديم التعويض النزيه والمنصف للمتضررين من الفقراء والمستضعفين - بما في ذلك التعويض عن الفرص الإنمائية المحدودة وعدم الاستفادة من التنوع البيولوجي والخسارة في الأرواح والممتلكات والمحاصيل نتيجة تضرر الأحياء البرية؛

(و) ضمان التقاسم المنصف والعادل للمنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية ذات الصلة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

١٢- يدعو الأطراف وغيرها من الوكالات والمنظمات الدولية الى تقييم القيمة الاقتصادية وغير الاقتصادية للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية مع مراعاة أعمال اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي وحساب وتقييم الثروة لخدمات النظم الإيكولوجية ونتائج حلقة كيونو الدراسية بشأن تعزيز تمويل التنوع البيولوجي^{١٠} وكذلك، حسب ظروفها، التشريعات والسياسات الوطنية، من أجل النظر، عند الاقتضاء، في إدراج القيمة التي تنطوي عليها نظم الحسابات الوطنية واتخاذ القرارات الاقتصادية؛

١٣- يطلب من مرفق البيئة العالمي وغيره من وكالات التمويل تقديم الدعم المالي إلى المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية فيما يخص أطر تطوير التعلم والقدرات بشأن التنوع البيولوجي، والفقر والتنمية وتعميم ذلك؛

١٤- يطلب من الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي القيام بما يلي:

(أ) ضمان تعميم الشواغل المتعلقة بالقضاء على الفقر وتحقيق التنمية بشكل فعال في جميع برامج عمل الحكومة، بما في ذلك الاتصالات والتعليم والتنوعية العامة مع مراعاة عدة أمور من ضمنها نتائج التقييم الذي أجراه المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^{١١} بالنيابة عن مبادرة التنوع البيولوجي من أجل التنمية التابعة للاتفاقية؛

(ب) التعاون، مع مراعاة نتائج مؤتمر ريو+٢٠، فيما يخص عملية تحديد الأهداف الإنمائية للألفية، عند الاقتضاء، مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وأمانتي اتفاقيتي ريو والاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ومع المنظمات الدولية والوكالات المتخصصة المعنية بموضوع القضاء على الفقر والصحة البشرية والأمن الغذائي والمسائل الجنسانية؛^{١٢}

(ج) التأكد من أن أعمال اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن إدراج العلاقة بين الفقر والتنوع البيولوجي في أعمال المحال الدولية الأخرى، لاسيما فيما يخص نتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (مؤتمر ريو+٢٠)، قدر الإمكان، وذلك تقيديا للتداخل والازدواجية؛

(د) ضمان النظر إلى مسألة التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية على أنها موضوع شامل في جميع برامج العمل ذات الصلة بموجب الاتفاقية، وإدراجه في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي ومدى ارتباطه بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ والمضي قدما لتحقيق أهداف أيتشي وحشد الموارد ومرفق البيئة العالمي والتعاون بين بلدان الجنوب.

^{١٠} - <http://www.cbd.int/doc/meetings/fin/ds-fb-01/information/ds-fb-01-background-en.doc>

^{١١} - www.cbd.int/development/doc/cbd-pow-poverty-en.pdf

^{١٢} - مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية واتفاقية الأمم المتحدة بشأن المرأة وغيرها.

(هـ) إدراج الإبلاغ عن تعميم التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية في التقارير الوطنية المقدمة الى اتفاقية التنوع البيولوجي باستخدام المؤشرات المناسبة؛

(و) التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (بما في ذلك المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي) ومبادرة الفقر والبيئة والمعهد الدولي للبيئة والتنمية وغيرها من المنظمات المعنية، بما يكفل إعداد وتنفيذ المجموعات الملائمة لتطوير القدرات لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في عمليات القضاء على الفقر وتحقيق التنمية؛

(ز) التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومبادرة الفقر والبيئة والمعهد الدولي للبيئة والتنمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وغيرها من الوكالات والمنظمات المعنية، من أجل تعزيز إعداد مجموعات الأدوات والمواد الإرشادية المخصصة للحكومات الوطنية والمحلية، وكذلك الشركاء الدوليين، بغرض إدراج الشواغل المتعلقة بالقضاء على الفقر وتحقيق التنمية في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية والوطنية والمساعدة على إشراك جميع الوكالات والقطاعات الحكومية في إعدادها وتنفيذها.
